

دور التمويل في النهوض بالمشروعات الزراعية الصغيرة في العراق

د. عفراء هادي سعيد

Abstract

Finance is one of the most important elements to support the agricultural sector in Iraq. Especially small business, which importance of providing capital and resources to get it to invest in the agricultural sector, also discuss the credit institutions that provide capital to farmers in general, and its bases adopted by these institutions in lending to this process, as well as it discuss expensive process borrowing and economic effects of this process, for both, farmers or economic architecture.

The status and importance of agricultural financing shown through the goals it seeks to achieve, and of increasing the level of production and diversify sources of income and improve marketing services, and the provision of loans to the areas of different of agro-processing and reduce the problems of fragmentation possessory, and by encouraging increased agricultural units, through the provision of loans in addition to encouraging individual savings among the masses of small farmers, and increasing agricultural resources and higher rates of agricultural development, and operation of idle resources, including human resources, and the face of unfavorable economic conditions.

المقدمة

يعد التمويل أحد أهم العناصر الداعمة لتنشيط القطاع الزراعي في العراق. وبخاصة المشروعات الصغيرة، حيث أنه يبحث في أهمية توفير رأس المال ومصادر الحصول عليه لاستثماره في القطاع الزراعي، كما يبحث في شأن المؤسسات الائتمانية التي توفر رأس المال للمزارعين بشكل عام، والأسس التي تتبناها تلك المؤسسات في الاقراض لهذه العملية، فضلاً عن أنه يبحث كلفة عملية الاقتراض والآثار الاقتصادية لهذه العملية، سواء بالنسبة للمزارع أو بالنسبة للبنان الاقتصادي. وتظهر مكانة وأهمية التمويل الزراعي من خلال الأهداف التي يسعى الى تحقيقها، والمتمثلة في زيادة مستوى الانتاج وتنويع مصادر الدخل وتحسين الخدمات التسويقية، وتوفير القروض لمجالات التصنيع الزراعي المختلفة وتقليل مشاكل التفتت الحيازي، وذلك عن طريق التشجيع على زيادة الوحدات الزراعية، من خلال توفير القروض الخاصة بذلك اضافة الى تشجيع المدخرات الفردية بين جموع صغار المزارعين، وزيادة الموارد الزراعية ورفع معدلات التنمية الزراعية، وتشغيل الموارد المعطلة بما فيها البشرية، ومواجهة الظروف الاقتصادية غير المواتية.

• مشكلة البحث

ينطلق البحث من مجموعة مشاكل ومعوقات، والتي تجابه تحسين خدمات التمويل المالي لصغار المزارعين وتنظيماتهم (المشروعات الصغيرة)، والتي تتلخص بالآتي:

1. ضعف القروض المالية الموجه لها.
2. ضعف امكانية استخدام التكنولوجيا الحديثة كالمكننة وذلك لمحدودية المساحة.
3. ضعف مساهمتها بالنتاج المحلي الاجمالي.
4. تعاني معظم المشروعات الصغيرة من ضعف امكانياتها الذاتية على التمويل.
5. تعتمد المشروعات الزراعية بنسب كبيرة على دعم الدولة، وبسبب من توقف دعم الدولة نلاحظ التراجع في اداءها وصولاً الى توقفها.

• هدف البحث يهدف البحث الى الآتي:-

1. تحديد المشكلات التي باتت تعاني منها المشروعات الزراعية الصغيرة في العراق.
2. بيان مركزية التمويل بالنسبة لهذه المشروعات.
3. تتبع أساليب التمويل وطرق بغية رفع القدرات الانتاجية لهذه المشروعات.

4. الدور الذي تؤديه هذه المشروعات في استخدام الايدي العاملة في الريف.

• **فرضية البحث**

ينطلق البحث من فرضية مفادها الآتي: (إن تطوير وتحسين الخدمات التمويلية للمشروعات الصغيرة واعتماد الاجراءات المصرفية المبسطة وتقديم التسهيلات المكانية والضمانية والاتفاقية، من شأنه ان يؤدي الى النهوض بواقع المشروعات الزراعية الصغيرة بخاصة وهو ما ينعكس ايجاباً على القطاع الزراعي العراقي بعامة)

• **هيكل البحث**

فرضت طبيعة البحث ان يتوزع على الموضوعات الآتية:
اولاً: المشروعات الزراعية الصغيرة: التعريف والخصائص والعوامل المؤثرة
ثانياً: خدمات التمويل للمشاريع الزراعية الصغيرة
ثالثاً: سياسة التمويل والاقرض الزراعي ودورها في تطوير الزراعة في العراق
رابعاً: المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشاريع الزراعية الصغيرة
خامساً: سبل تطوير الخدمات التمويلية لصغار المزارعين

أولاً: المشروعات الزراعية الصغيرة: التعريف والخصائص والعوامل المؤثرة

1- **التعريف:** تعرف المشروعات الزراعية الصغيرة في العراق، بأنها تتمثل بمجموعة من الخصائص، وهي:

- محدودية حجم الحيازة الزراعية وقد لا تزيد عن دونم واحد.
- محدودية امكانية حصول المزارع الصغير على القروض الزراعية من المصارف الرسمية، وذلك لعدم توفر الضمانات العقارية الكافية.
- اعتماد المزارع الصغير على الأساليب والأدوات التقليدية في الإنتاج، وذلك لقلة موارده في الحصول على التكنولوجيا الحديثة.
- معظم المنتجات الزراعية توجه لتغطية حاجاته الأساسية للعائلة والقليل منها موجه للأسواق.
- تدني معدل الدخل الأساس للمزارع الصغير والناجم من النشاط الزراعي فقط.

• اعتماد المزارع الصغير على وحدات العمل المتاح في الأسرة بشكل كبير⁽¹⁾.

من خلال هذه السمات الرئيسية للمشاريع الزراعية الصغيرة في العراق، تظهر أهمية مشاركة المزارعين الصغار بمجموع الحيازات العائدة، لهم مقارنة بمجموع الحيازات والمساحات لعموم العراق، إذ يمثل صغار المزارعين أكثر من ثلاثة ارباع الحيازات الزراعية، وهذا يمثل الأهمية النسبية الكبيرة لمساهمة هذه الشريحة من المزارعين في القطاع الزراعي من حيث القوى العاملة في الريف، ومن حيث المساهمة في الإنتاج الزراعي.

2- العوامل المؤثرة على المشاريع الزراعية الصغيرة

أ- العوامل الديمغرافية

أشارت دراسات المنظمة العربية للتنمية الزراعية الخاصة بتطوير المزارع التقليدية الصغيرة في الوطن العربي، الى وجود الاختلاف في التركيب العمري والجنسي للسكان، تبعاً لاختلاف المناطق التي يقطنونها ومستواهم الاقتصادي والاجتماعي وظروفهم البيئية وتركيباتهم المهنية، إضافة إلى ثقافتهم وما تضمنه من أعراف وعادات وتقاليد، إذ تتميز المشاريع الزراعية الصغيرة في العراق بأن شعبه من هم في سن (30-60) عاماً تصل الى 80% وبلغ عدد افراد الأسرة الواحدة نحو (12 فرد في المتوسط)، حيث تشكل نسبة القوى العاملة الفعالة (53.5%) من مجموع السكان في المجتمع الفلاحي⁽²⁾.

ب- التركيب الحيازي: ونعني به نسبة توزيع المزارعين وفقاً لفئات الحيازة التي تشكل صغار المزارعين، حيث تبلغ فئات الحيازة في العراق

(1). دراسة تحسين

خدمات التمويل

الزراعي لصغار

المزارعين

وتنظيماتهم في

الوطن العربي،

المنظمة العربية

للتنمية الزراعية،

جامعة الدول العربية،

الخرطوم،

ديسمبر(كانون الاول)

1997، ص16.

(2). التقرير السنوي

للتنمية الزراعية في

الوطن العربي عام

2007، المنظمة

العربية للتنمية

الزراعية، ص ب 474،

الخرطوم، ص 48.

(10-30) دونم بالمرتبة الأولى من عدد الحائزين، وتشكل مساحة (35.04%)، في حين أن (30-50) دونم تشكل مساحتها أكثر من النصف وتحتل 30.2% من مجموع عدد الحائزين⁽¹⁾.

(1). وزارة

التخطيط والتعاون

الانمائي، دائرة

التخطيط الزراعي،

خطة تنمية القطاع

الزراعي، اعداد اللجنة

الفنية ل خطة

التنمية الوطنية

2010- 2014 في

القطاع الزراعي، ص6.

(2). هناء غازي،

سياسة التمويل

والاقتراض الزراعي

ودورها في تطوير

الزراعة في العراق،

بحث منشور في مجلة

المصرف الزراعي،

قسم التخطيط

والعمليات المصرفية،

وحدة اعلام المصرف،

النشرة المصرفية،

العدد الثاني، 2009.

ص8.

(3). وزارة

التخطيط والتعاون

الانمائي، دائرة

التخطيط الزراعي،

خطة تنمية القطاع

الزراعي، مصدر سابق،

ص5.

(4). المصدر

السابق نفسه، ص6.

ج- أنماط استغلال الأراضي الزراعية: لقد كان العراق قد تطور حجم القروض خلال السنوات الماضية اي في الثمانينيات والتسعينيات متذبذباً ودون مستوى الطموح، بسبب ظروف الحرب العراقية الإيرانية وانخفاض عوائد النفط، نتيجة تذبذب أسعاره العالمية خلال عقد الثمانينيات، وتوالى الأحداث وأحاطت بعقد التسعينيات ظروف الحرب عام 1991، فانخفض حجم القروض الممنوحة مقارنة بعام 1990، ثم ارتفعت قيمتها المطلقة عامي 1993-1994، بسبب ارتفاع نسب التضخم النقدي، وانخفاض القيمة الفعلية للقروض. وتحملت الدولة أعباء مالية كبيرة في ظل ظروف الحصار، مما دعاها إلى إيقاف نشاط المصرف عن الإقراض في آب 1994، فتسبب ذلك في انخفاض حجم القروض لتلك السنة، واستمر نشاط المصرف في الإقراض بشكل محدود في السنوات التالية، بسبب تحسن أوضاع المنتجين الزراعيين المادية من تسويق حاصلات الحبوب للدولة بأسعار مشجعة⁽²⁾.

ت- اهم التراكيب المحصولية: تعد التراكيب المحصولية من أهم الأساسيات في العراق، والتي يجب الأخذ بها بنظر الاعتبار في عملية التخطيط الزراعي، من حيث الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة لخدمة أهداف التنمية الزراعية خصوصاً، والتنمية الاقتصادية عموماً، فتحتل محاصيل الحبوب مركز الصدارة في التركيب المحصولي لصغار المزارعين، حيث تشكل (58.37%) من مجموع المساحة المزروعة، ثم تأتي بعدها (13.33%) من الخضار، وتشكل المحاصيل الصيفية (24%) من أجمالي المساحة المزروعة، وإن نسبة التكثيف الزراعي بلغت حوالي (89%)، أي إمكانية التوسع في زيادة محاصيل جديدة في التركيب المحصولي أو مساحة المحاصيل الزراعية الشتوية⁽³⁾.

ث- خصائص الحياة الحيوانية: تشكل الثروة الحيوانية مصدراً رئيساً للدخل في العراق بالنسبة لصغار المزارعين، وعاملاً مهماً في تسيير امورهم المالية حيث أن الهدف الاساس من تربية حيواناتهم المزرعية، هو خدمة اغراضهم الانتاجية والخدمية لتوفير اللحوم الحمراء والبيضاء والحليب، ففي العراق تحتل الابقار نسبة كبيرة من الحيوانات تصل الى (61%)، ثم تأتي بعدها الالانام⁽⁴⁾.

3- مستوى التسهيلات والخدمات الزراعية المتاحة للمزارعين الصغار.

أ- خدمات المكننة: من ضمن الخدمات التي يحصل عليها صغار المزارعين، هي خدمات المكننة التي تؤثر بشكل مباشر على الانتاجية الزراعية، وذلك لأنها تؤثر على التربة وتختزل الوقت اللازم لإنجاز عمليات

تهيئة الأرض الزراعية، إلا أن هذه الخدمات تقلصت في العراق بسبب الحروب والحصار، مما أدى إلى ضياع كثير من المحاصيل الزراعية وارتفاع حاد في تأجير الآليات الزراعية، الأمر الذي أثر سلباً على نوع وحجم الخدمات المتاحة لصغار المزارعين، الذين لا يمكنهم دفع ما يترتب عليهم من اجور تجاه اصحاب هذه الآليات.

ب- خدمات وقاية النباتات والصحة الحيوانية: تقدم خدمات وقاية النباتات والخدمات البيطرية لصغار المزارعين عن طريق الاجهزة الرسمية والمتمثلة في وزارة الزراعة، ويتلقى المزارع العراقي خدمات تتمثل في توفير المبيدات ومكافحة الآفات الزراعية، إذ يتم مكافحة الحشرات على الحقل والجراد والقوارض والحشرات وآفات البساتين، عن طريق الطائرات الزراعية والحملات البوائية .

ج- خدمات التدريب والارشاد: ونعني بها توفير خدمات في مجال الارشاد والتدريب لتوفير الخدمات الارشادية للمزارعين في مجال الوقاية ومكافحة الآفات الزراعية.

د- خدمت التمويل الزراعي: تتضمن خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين العراقيين في انشاء المصارف الحكومية والاهلية، لتقديم القروض لهذه الفئة بشروط ميسرة واسعار فائدة متدنية.

هـ - خدمات التسويق الزراعي: وتتضمن تهيئة المؤسسات التسويقية لتسهيل اجراءات تسويق المنتجات الزراعية، من خلال انشاء مراكز تسويق الفواكه والخضر وانشاء وكالات لبيع اللحوم والدواجن والاسماك، وانشاء مخازن مجمدة ومبردة، فضلاً عن توفير خدمات النقل.

و- خدمات التجهيزات الزراعية: يتلقى صغار المزارعين خدمات مختلفة في مجال التجهيزات، حيث يتم تزويدهم بمستلزمات الانتاج من اسمدة وبذور محسنة ومبيدات حشرية وعلاجات بيطرية، وبيعها لصغار المزارعين بأسعار رمزية تعادل (20) من التكلفة، اضافة الى توفير مواد الري الحديثة، وبيعها للمزارعين بأسعار مخفضة بنسبة (40%) من القيمة الحقيقية.

ز- خدمات تعاونية: وتشمل انشاء هيئات أو مؤسسات أو بنوك تعاونية، تقوم بتسجيل المزارعين وابناء الريف في جمعيات تعاونية، بهدف زيادة قدرة هؤلاء المزارعين التساومية ومساعدتهم على تسويق منتجاتهم والحصول على القروض، ففي العراق يتم تقديم الخدمات التعاونية من قبل المصرف الزراعي التعاوني، الذي يقدم القروض الميسرة للجمعيات التعاونية⁽¹⁾.

4-المخاطر الطبيعية والبيئية التي تواجه صغار المزارعين: تعد المخاطر الطبيعية والبيئية التي يتعرض لها المزارع الصغير بشكل كبير، من أهم العوامل التي تؤثر سلباً على عمل واداء المؤسسات المقرضة، حيث أن

(1). سرمد علي

حسين، تحليل

اقتصادي لسياسات

الدعم لبعض

المنتجات الزراعية في

العراق للمدة 1999-

2002، المعهد

التقني- المسيب،

بحث منشور على

شبكة الانترنت على

الموقع الالكتروني:

www.arc.sci.eg/Ins

tsLabs معهد بحوث

الاقتصاد الزراعي.

مشكلة عدم التسديد للقروض مرتبطة بشكل كبير بالمخاطر الطبيعية والبيئية، التي يتعرض لها المنتجين الزراعيين، والتي تشتمل على المخاطر التقنية (اختلاف الانتاج الفعلي عن الانتاج المتوقع، بسبب من الظروف الجوية غير المناسبة والامراض... الخ)، ومخاطر السوق (اختلاف الاسعار الفعلية عن الاسعار المتوقعة، إذ يحصل المزارعون على الاسعار التي تحددها قوى السوق)، وليس باستطاعتهم تحديدها بأنفسهم، اضافة الى مخاطرة المال وتشمل المخاطر التي يتعرض لها رأس المال المملوك والمقترض نتيجة لظروف عمل غير ملائمة⁽¹⁾.

(1). عماد عمار

السنبيل، مصدر سابق،

ص199.

ثانياً: خدمات التمويل للمشاريع الزراعية الصغيرة

تتأثر الخدمات التمويلية للمشاريع الزراعية بمجموعة من السياسات يمكن اجمالها:

1- السياسات المالية والنقدية: حيث تتمثل السياسات المالية

بالانفاق الحكومي وجباية الضرائب، إذ يستخدم الانفاق الحكومي كوسيلة لمعالجة الفجوة الانكماشية، إما الضرائب تستخدم لمعالجة الفجوة التضخمية، إما السياسات النقدية فهي تتعلق بعرض النقد وحجم القروض، والتي تتحكم بها البنوك المركزية من خلال تحديد الاحتياطات النقدية التي تحتفظ بها، وتستعمل هذه الادوات لاحداث التغييرات الاقتصادية ولمعالجة الازمات الاقتصادية بما فيها الاقتراض والاستثمار والبطالة. وتتركز معظم السياسات المالية والنقدية على مجموعة من الاجراءات هي:

- تحرير صرف العملات المحلية مقابل العملات الحرة، وذلك بهدف خلق التوازن بين العرض والطلب على العملات الحرة في السوق، ليعكس سعر الصرف القيمة الحقيقية للعملة المحلية وتشجيع الصادرات، وتباين قدرة السلع المحلية على المنافسة الخارجية.
- تحرير اسعار الفائدة بهدف تشجيع الاستثمارات، من خلال تنظيم الائتمان وزيادة استخدام المدخرات الخاصة بالافراد والشركات والمؤسسات في تمويل المشاريع الاستثمارية.
- التحكم في عرض النقد بهدف مراقبة التضخم الناجم عن الطلب، في ظل محدودية الموارد.
- التحكم في الانفاق الحكومي يهدف توجيه أكبر قدر من الاتفاق الحكومي نحو القطاعات الانتاجية التي تحفز الانتاج في قطاعات أخرى، وتوفير فرص عمل للمواطنين والحد من الانفاق الاستهلاكي.

- اعطاء صلاحيات هامة للمؤسسات النقدية، لتقوم بدورها في تحديد اسعار الفائدة وسعر الصرف وتوزيع الائتمان، تبعاً للمؤشرات الاقتصادية وبعيداً عن رغبة الحكومات⁽¹⁾.

وتعتمد السياسات المالية والنقدية على هذه الاجراءات لتحقيق أهداف اقتصادية معينة هي:

خدمات التمويل والتضخم النقدي: الذي يمثل ضريبة يدفعها حامل النقد نتيجة لفقدان جزء من القدرة الشرائية لهذا النقد، وذلك يعود لأسباب مستوردة من الخارج أو من الداخل، نتيجة ممارسات مقصودة من الدولة بهدف تحقيق أهداف اقتصادية أخرى، إلا أنه وبشكل عام تتمثل اخطار التضخم النقدي على مؤسسات التمويل الزراعي، في أنها تفقد جزءاً من أموالها بسبب انخفاض قوتها الشرائية، وعدم قدرتها على تلبية الطلب المتزايد على النقد من المستثمرين، بسبب ارتفاع كلفة الاستثمار.

إما أهم اسباب التضخم النقدي في المشاريع الزراعية الصغيرة:

- زيادة الطلب على السلع والخدمات، مقابل عجز النظام الاقتصادي على توظيف موارد اضافية انتاجية جديدة، مما يؤدي الى زيادة الضغط نحو زيادة الاسعار لتوزيع السلع والخدمات المتوفرة، وهذا هو (تضخم الطلب).
- زيادة التكاليف الانتاجية للسلع والخدمات الناتجة من سحب موارد موظفة في استخدامات أخرى، أو زيادة الاجور واسعار المواد الاولية، وهذا يعده (تضخم التكاليف).
- زيادة الواردات عن الصادرات الزراعية مع ارتفاع معدلات الاستهلاك للسلع الزراعية، بسبب زيادة الدخول الزراعية وزيادة القروض الزراعية⁽²⁾.

2- خدمات التمويل وهيكل الفوائد: تشير ادبيات التمويل الزراعي

الى أن الادخار والفوائد، التي يتم من خلالها اقراض هذه المدخرات، لهما تأثير مباشر على النمو الاقتصادي، إذ تؤدي زيادة الفوائد الى المستويات الحقيقية لها الى زيادة معدلات النمو الاقتصادي، حيث تؤدي اسعار الفائدة دوراً بارزاً في الاقتصاد من خلال استخدامها في التحكم في عرض النقد وتوجيه المدخرات، لاسيما وأن ارتفاع اسعار الفائدة من شأنه توجيه كمية أكبر من المدخرات نحو الاستثمار عن طريق المؤسسات المالية، وأن انخفاض اسعار الفائدة يساهم في تخفيض كلفة رأس المال، وبالتالي تكاليف انتاج السلع والخدمات، لذا نجد أن كثير من الاقطار العربية تتبع سياسات دعم اسعار الفائدة بالنسبة للزراعة، حيث يتم تحديد اسعار الفائدة للاستثمارات الزراعية بنسب أقل من اسعار الفائدة للاغراض التجارية أو للأغراض الأخرى.

(1). محمد عبد الكريم منهل العقيدي، الاستراتيجية المقترحة والأبعاد المستقبلية لتنمية القطاع الزراعي في العراق، الحلقة الأولى، مقال منشور في جريدة الصباح العراقية، العدد 1799 في 2009/10/18 ص3.

(2). ابراهيم المشهداني، قروض المصرف الزراعي ودورها في زيادة الإنتاج، بحث منشور على شبكة الانترنت، الموقع الالكتروني، www.alhurrtv.co . m

- 3- التمويل الزراعي واسعار صرف العملات المحلية: يمثل سعر الوحدة من العملة الوطنية مقوماً بوحدات من العملات الاجنبية، حيث أن تقييم سعر العملة المحلية بأكثر من قيمتها الحقيقية، مما يؤدي الى الاخلال بميزان المدفوعات، الأمر الذي يؤدي الى زيادة الاستيرادات واستنزاف العملات الصعبة، فضلاً عن عدم قدرة المنتجات المحلية على منافسة المنتجات المستوردة، لذا فأن تحرير اسعار الصرف تؤدي الى زيادة تكاليف سداد القروض الخارجية، في حين يؤدي استقرار العملات الاجنبية الى استقرار اسعار السلع، والحد من الزيادات العشوائية لاسعار الاقتصادية لكل من عوامل الانتاج والسلع الوسيطة (1).
- 4- التمويل وسياسات دعم وتأمين مدخلات الانتاج: تقوم الحكومات بتقديم الدعم للقطاع الزراعي والمزارعين عموماً ولصغار المزارعين بشكل خاص، وذلك عن طريق دعم مدخلات انتاجهم، إذ تقوم باستيراد السلع الزراعية المطلوبة بسعر الكلفة العالمية وبيعها للمزارعين بكلفة أقل من الكلفة، وذلك عن طريق انشاء المؤسسات الحكومية التي تنوب عن الحكومة في تقديم هذه الخدمة للمزارعين، ففي العراق تقوم الدولة بتوفير السلع الاقتصادية المطلوبة باسعار الكلفة وبيعها باسعار تقل عن تلك الكلفة، وذلك لتشجيع تبني التكنولوجيا الحديثة في الزراعة وزيادة الانتاجية من ناحية، وتقليل التكاليف الانتاجية على المزارع الصغير من ناحية أخرى (2).
- 5- التمويل والسياسات التسويقية والسعيرية: تستخدم السياسات السعيرية كأداة لتوجيه الموارد وتشجيع المنتجين عن طريق خلق الظروف الملائمة لاسعار مجزية للمنتج، فضلاً عن توجيه الموارد نحو الاستخدام الأمثل، إذ تقوم الحكومات بوضع الحدود والقواعد الادارية والتشريعية للحد من ارتفاع اسعار المنتجات الزراعية، وذلك لخدمة القطاع الأكبر من الشعب وهم المستهلكين، مما يؤثر سلباً على المنتجين لاسيما في اوقات الجفاف، وفي الوقت نفسه لا يتم تعويض المزارعين في سنوات وفرة الانتاج، التي تنخفض فيها الاسعار الى مستويات متدنية، مما يعرض المزارعين الى الخسارة بسبب فقدان محاصيلهم لأسباب خارجة عن ارادتهم.
- 6- وقد تلجأ بعض الدول الى استخدام اساليب أخرى، مثل تحمل عبء العملية التسويقية للمنتجات الزراعية بهدف التغلب على مشكلة الاستغلال والاحتكار، الذي يمارسه الوسطاء في اسواق الجملة، فضلاً عن توفير الخدمات التسويقية الجيدة للمنتجين عن

(1). سرمد علي

حسين، مصدر سابق، ص2.

(2). ابراهيم

المشهداني، قروض المصرف الزراعي ودورها في زيادة الإنتاج، بحث منشور على شبكة الانترنت، الموقع الالكتروني، www.alhurratv.co . m

(2). المصدر السابق

نفسه، ص3.

طريق انشاء الجمعيات التسويقية التعاونية، والتي يتم ادارتها من قبل الحكومات⁽¹⁾.

(1). المصدر السابق

نفسه، المكان نفسه.

7- التمويل وسياسات الاستيراد والتصدير للمنتجات الزراعية: تعد سياسات الاستيراد والتصدير من العوامل الهامة في تحديد رغبة المزارعين، فالسماح باستيراد السلع الزراعية من بلدان تقدم دعماً للصادرات، قد يؤدي الى انخفاض الانتاج المحلي، ويعمل على طرد الكثير من المنتجين المحليين من سوق الانتاج المحلي، كما أن سياسة دعم الصادرات قد تؤدي الى صعوبة تسويق المنتجين المحليين لمنتجاتهم، أو محاصيلهم الزراعية المشابهة في الاسواق التي تتنافس فيها مع الصادرات المدعومة، حيث تتأثر التجارة الخارجية للسلع الزراعية والغذائية للاقطار العربية بمجموعة من العوامل الطبيعية من مثل الجفاف، فضلا عن عدة عوامل خارجية أخرى، مثل التكتلات الاقليمية والدولية كالاتحاد الأوربي والشراكة الأوربية واتفاقية تحرير التجارة الدولية الزراعية، والتي ستؤثر حتماً على الانتاج المحلي والمنافسة والاسعار⁽²⁾.

(2). الواقع الزراعي

الراهن والافاق الزراعية

في العراق، المعهد

العراقي للإصلاح

الاقتصادي، ندوة 31

يوم 2010/7

8- سياسات تشجيع التوفير والادخار: تركز هذه السياسات بشكل أساسي على تزويد القروض للمزارعين على اختلاف أنواعها، وذلك بسبب:

أ- محدودية امكانيات ابناء الريف في مجال الادخار، وذلك بسبب تدني معدلات دخولهم.

ب- يحتاج المزارعون الى القيام باستثمارات واسعة لتحسين منتجاتهم الزراعية، الأمر الذي يتطلب منحهم بعض الحوافز على شكل قروض وباسعار فائدة متدنية، مع اشراف جيد لتشجيعهم على الاستفادة من هذه الاستثمارات، أو لتحسين توزيع الدخل في مناطق الريف.

ت- تعتمد الزراعة في الريف على استخدام عمالة وبرأس مال قليل، لذا لابد من تحويل العمالة الزائدة الى خارج قطاع الزراعة، وادخال جزء من رأس المال المدعوم الى الزراعة.

ث- معظم المزارعين يدخرون بشكل تلقائي حيث يوفر المزارعين بعض منتجاتهم للموسم القادم، أو بيع انتاجهم بهدف دفع الديون المستحقة عليهم.

ج- الاسر الريفية غير متجانسة، فقد تعيش الغنية منها الى جانب الفقيرة، فهناك اسر تعاني من العجز، وأخرى لديها فائض انتاجي، وبالتالي أمكانية قبول المدخرات القصيرة والطويلة الأجل.

ح- يضاف الى ذلك هنالك بعض المناطق الريفية لديها نمواً كبيراً في الموارد، وأخرى تعاني من نمو بطيء في الموارد، فالمناطق التي تشهد نمو في الموارد سيكون لديها نمو في الدخول والادخارات والاستثمارات، إما المناطق التي تعاني من نمو بطيئاً في الموارد، لذا يعاني من انخفاض المدخرات، فلابد من التوسط المالي للمدخرات وتحويلها من وحدات الفائض الى وحدات العجز.

خ- الأسر الريفية بعضها تدخر بكميات كبيرة، وبعضها الآخر يدخر بكميات قليلة، لذا فلا بد من امكانية التوسط بين الفائض والعجز. من هنا نجد أن البنوك التجارية وفروعها العاملة استطاعت جذب المدخرات من مناطق الريف، حيث نجد أن الحكومات تسعى لإنشاء مؤسسات أخرى متخصصة لتمويل القطاع الزراعي، ففي العراق مثلاً يعتبر الادخار من أهم مصادر تجميع رأس المال لغرض استثماره في الزراعة، وتتأثر الادخارات بعوامل عديدة منها: حجم الدخل- وكيفية توزيعه بين الاستهلاك والادخار- والميل الحدي للاستهلاك.

ثالثاً: سياسة التمويل والاقتراض الزراعي ودورها في تطوير

الزراعة في العراق

لقد ساهم المصرف الزراعي التعاوني في العراق، ومنذ تأسيسه على مساعدة المزارعين للنهوض بالزراعة ودعم الاقتصاد، إذ لا يخفى بأن المصرف الزراعي هو الجهة التمويلية الوحيدة في البلد، والمختصة بالقطاع الزراعي بشقيه النباتي والحيواني، إضافة الى كونه أقدم المؤسسات المصرفية الحكومية، إذ تأسس عام 1935/ باسم المصرف الزراعي الصناعي وبرأس مال (150) ألف دينار، وفي عام 1946/ استقل عمله بالزراعة، بعد أن انتهت ازدواجيته مع المصرف الصناعي من خلال تأسيس مصرفين مستقلين.

وتتضمن هذا الفقرة:

1- المؤسسات والمصارف الاقتراضية: نظراً لتعدد رغبات المزارعين للاغراض الانتاجية والاستهلاكية، عملت حكومات الدول العربية عموماً وفي العراق خصوصاً، على مشاركة المزارعين في جهود التنمية، عن طريق تزويدهم ولاسيما صغار المزارعين بالقروض والاسعار بفائدة منخفضة، تقل كثيراً عن الفوائد التي تتقاضاها البنوك التجارية، والتي تتردد في منح صغار المزارعين بسبب ظروف المخاطرة وعدم اليقين المرتبط بالزراعة، حيث تم تقديم هذه القروض بموجب برامج اقراض منخفضة وتكون مصادر هذه القروض إما مؤسسات حكومية مختلطة أو

مؤسسات تعاونية أو مصارف تجارية أو مصادر أخرى، وسوف نستعرض هذه المؤسسات باختصار:

1. **المؤسسات الحكومية المختلطة:** عملت الحكومات العربية على انشاء مؤسسات اقراضية متخصصة غالباً ما تكون حكومية أو شبه حكومية بهدف تزويد المزارعين بالقروض اللازمة لتمويل عملياتهم الزراعية، حيث تم انشاء المصرف الزراعي التعاوني في العراق الذي يعتبر المؤسسة الاقراضية الحكومية الوحيدة التي تقدم الخدمات الاقراضية الى صغار المزارعين من خلال السلف الزراعية، إلا أنه في 1994/9/1 توقف المصرف الزراعي التعاوني عن عملية الاقراض الزراعي، وبدأ بممارسة اعمال الصيرفة والاستثمار لجزء من رأسماله في الشركات الزراعية.

لقد واكب المصرف عمله ومسيرته الإقراضية في ظل عهود تباينت فيها الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إذ كان عند تأسيسه يهتم بالمزارعين الكبار بصورة خاصة، وعندها كانت عمليات الائتمان لم تقترن بأي توجيه أو إشراف بالشكل الذي يؤمن الغرض الزراعي، وعليه كانت أثر العمليات الائتمانية محدود جداً، فيما كانت عمليات الائتمان آنذاك (البيوتات الربوية)، هي الواجهة هي التمويلية والتي كانت تستغل صغار المزارعين والفلاحين⁽¹⁾.

وبعد ثورة تموز 1958/ نرى اختلاف توجه المصرف الزراعي وتميزت خدماته الائتمانية مقارنة عما كانت عليه قبل ثورة تموز 1958، إذ انحصر بالإقراض الزراعي الموجه بعد أن حدد مقدار القرض وفق مقاييس تتناسب والحاجة الفعلية لمستلزمات المشروع إضافة الى أنها تبنى مهمة تمويل الجمعيات الفلاحية التعاونية.

سياسة المصرف الزراعي التعاوني:

بعد ثورة تموز 1958: تم توجيه جانب من استثماراته نحو تنمية الزراعة وتطويرها، والوقوف بجانب صغار المزارعين، إلا أن قاعدة الاستثمار كانت لا تتعدى السلف الزراعية الموجهة للقطاع الخاص، وبإجراءات معقدة وبحدود ضيقة للقطاع التعاوني، وبأجمالي تمويل لا يتعدى (2) مليون دينار بأحسن الاحوال، ومن خلال (20) فرع وبرأسمال (10) مليون دينار.

بعد عام 1968: وبعد تشريع قانون الإصلاح الزراعي (117) لسنة 1970 تطورت ابعاد السياسة الائتمانية كي تتماشى مع المتغيرات في القطاع الزراعي، إذ استهدف قانون المصرف الجديد (110) لسنة 1974 بالدرجة الأولى، توفير السلف والقروض الزراعية الكافية للمنظمات التعاونية والمزارعين الآخرين بشروط ملائمة وفوائد مناسبة وإزالة نفوذ

(1). هناء غازي،
الكفالات المصرفية
وخطابات الضمان،
النشرة المصرفية،
المصرف الزراعي،
العدد الاول ، 2008،
ص8.

المرايين والتجار والمحتكرين دون اعتبار الربح الهدف الاساسي لفعالياته.

وقد احتلت سياسة الائتمان الزراعي مكاناً متميزاً في مسيرة القطاع الزراعي، وارتبطت بخطة التنمية القومية، وتنفيذها مرهون ضمن إطار الخطة الزراعية، سواء كان في تحديد حجم الاستثمار وغرضها وتوزيعه على القطاعات.

ازداد رأسمال المصرف الى (300) مليون دينار عام 1981، ومن خلال فتح آفاق واسعة مكنتها من توسيع قاعدة الاستثمار واغراضه، وزيادة نسب مساهمته في تمويل المشاريع الزراعية من خلال فروع المصرف البالغة (46) فرعاً.

في عام 1994:

جمدت السياسة الإقراضية للمصرف بسبب توفر السيولة النقدية للمزارعين والفلاحين، نتيجة لارتفاع السياسة السعرية للمحاصيل الاستراتيجية والصناعية، فيما كانت هناك بعض التوجهات المركزية المتعلقة بإقراض بعض المناطق الزراعية في القطر.

في عام 1996 :

صدر قرار لمجلس قيادة الثورة المنحل المرقم (9) لسنة 1996، القاضي بقيام المصارف الاختصاصية ومنها المصرف الزراعي التعاوني، بممارسة أعمال الصيرفة التجارية الشاملة، اضافة الى اعماله الواردة بقوانينه السابقة، والذي أعاد للمصرف المكانة البارزة بين المصارف الحكومية التجارية والاختصاصية، من خلال تقديم الخدمات المصرفية كافة، ولمختلف القطاعات والأنشطة الاقتصادية وبفوائد تجارية.

- أصبح المصرف شركة عامه حسب قانون الشركات رقم (22) لسنة 1997

- تم زيادة رأسمال المصرف الى 600 مليون دينار حسب قرار مجلس قيادة الثورة المنحل 163 لسنة 1997

- توزع نشاط المصرف الى:

- منح التسهيلات المصرفية للزبائن من القروض، والسحب على المكشوف (الحساب الجاري المدين) والخصم والابتياح والتسليف بأنواعه، بصورة عامة للقطاعات التي تسهم بالتنمية الاقتصادية كافة، والتمويل الزراعي بصورة خاصة.

- قبول الودائع بالحسابات الجارية (الدائن) والتوفير والودائع الثابته والحوالات المبتاعة بالعملة المحلية والأجنبية وتجميعها وتوظيفها في مجالات التنمية.

في عام 2004 :

دعم المصرف بتوفير موارد من خلال صندوق صغار الفلاحين، الذي تأسس عام 2004 برأسمال وصل الى 54.6 مليار دينار، اودع في المصرف الزراعي حساب وزارة الزراعة خول مدير عام المصرف صلاحية تحريك الحساب، وذلك لغرض توفير المساعدات المالية على شكل قروض زراعية قصيرة ومتوسطة وطويلة الأجل لصغار الفلاحين بهدف:

- الاستمرار بحملة الإنتاج الزراعي في الريف والنهوض بواقع العملية الزراعية.
- المساهمة في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة في كافة محافظات القطر.
- زيادة الدخل ورفع المستوى المعيشي والغذائي للعوائل الفلاحية.
- إعادة تشغيل مشاريع الثروة الحيوانية التي توقفت عن الإنتاج بعد 2003\4\9.

يدير الصندوق مجلس إدارة متكون من وزير الزراعة "رئيسا" وعضوية 4 (من المدراء العاميين في وزارتي المالية والزراعة والبنك المركزي العراقي).

في عام 2008 :

كانت هناك مبادرة لدولة رئيس الوزراء من خلال إنشاء صناديق متخصصة للإقراض الزراعي وكما يلي:-

1. صندوق دعم الثروة الحيوانية وخصص لها (48) مليار دينار
2. صندوق لدعم المكننة ووسائل الري الحديث وخصص لها (48) مليار دينار
3. صندوق لدعم النخيل وخصص لها (36) مليار دينار
4. صندوق قروض الفلاحين وصغار المزارعين وخصص لها (36) مليار دينار، إضافة الى رأسمالها السابق (54.6) مليار دينار
5. صندوق التنمية للمشاريع الزراعية الكبرى وخصص لها (100) مليار دينار، تكون نسبة التمويل للمشروعات (100%)، من الكلفة المقدرة للمشروع المراد تمويله تصرف نسبة (10%) من مبلغ القرض المقرر، والباقي على شكل دفعات حسب مراحل الإنجاز الفعلية للمشروع كما محدد بقرار التسليف، ويتم استحداث مصطلح (رسم الخدمة) بدلا من (سعر الفائدة) المستوفى على كافة أنواع القروض الزراعية وبنسبة (2%)، وذلك لتلافي وتغطية النفقات الإدارية، وعند مخالفة المستفيد من تنفيذ المشروع المتفق عليه، يصار ابتداءً الى فرض فائدة عقابية لاتزيد عن (21%) من مبلغ القرض المصروف، كأجراء وقائي لحث المستفيدين على استخدام مبلغ القرض في الغرض الذي قرر وصرف من اجله.

ويتم تسديد القروض الممنوحة استناداً الى نوع المشروع، الذي يتم عمل التسليف بموجبه واضعين بالاعتبار العمر الإنتاج.

سيقوم المصرف بأفتتاح (60) مكتب له في الشعب الزراعية، وذلك لتفعيل مبادرة دولة رئيس الوزراء وإيصال الخدمات للمزارعين والفلاحين، وبالفعل تم افتتاح (8) مكاتب في بغداد والمحافظات، إضافة الى وجود (41) فرع قائم للمصرف في الوقت الحاضر يمارس أعماله⁽¹⁾.

2. المؤسسة التعاونية:

يمثل الاقراض التعاوني توفير رأس المال اللازم لتنفيذ المشاريع الزراعية الفردية أو الجماعية، ضمن إطار التنظيم التعاوني، ففي العراق تتكون مصادر التمويل التعاوني من قسمين، احدهما المصادر الذاتية والمصادر غير الذاتية.

فالمصادر الذاتية تتمثل في رأس المال المساهم به ورأس المال الاحتياطي واموال الصندوق، فضلا عن المدخرات الفردية، (وهذه جميعاً غير قادرة على تلبية حاجات المزارعين بالجمعيات التعاونية من القروض، وذلك لانخفاض الوعي التعاوني من جهة وانخفاض مستوى دخل التعاونيين من جهة أخرى)، إما المصادر غير الذاتية الخارجية تتمثل بالقروض التي يوفرها المصرف الزراعي التعاوني العراقي⁽²⁾.

3. المصارف التجارية:

وهي تلك المؤسسات التي يقتصر قروضها على فئة المزارعين القادرين على توفير الضمانات المطلوبة للمحصول على القروض، فهي تتردد في اعطاء صغار المزارعين القروض، وذلك بسبب عدم تمكنهم من توفير الضمانات الكافية، وبسبب عوامل المخاطرة المرتبطة بإقراض هذه الفئة وعدم قدرتهم على السداد، لذا عملت المصارف التجارية في العراق على توفير الخدمات المصرفية لأبناء البلد، وتوفير القروض لقطاع الزراعة ودعم المشاريع الكبيرة⁽³⁾.

4. الوسطاء:

وهم الفئة الذين يعملون في اسواق الجملة في العواصم والمدن الرئيسية، ويقومون بمنح القروض والسلف وخاصة الموسمية لبعض المزارعين المتعاملين معهم، سواء بصورة عينية أو نقدية، وبشكل خاص بالنسبة لمنتجي الفواكه والخضر الذين يطلبون السلف، بهدف شراء مستلزمات الانتاج الزراعي التي عادة تقطع قيمها من قيم المبيعات، عند تسويق المنتجات لدى هؤلاء الوسطاء، وذلك من خلال المعرفة الشخصية بالمزارع المدين وظروفه، ولاسيما المالية والتعامل السابق معه، ومن خلال التعاون الوثيق بين مجموعة الوسطاء انفسهم يتمكن الوسطاء من السيطرة والتحكم بصورة جيدة على عملية استيراد القروض والسلف، يضاف الى ذلك أن الفائدة المأخوذة على القروض تعتمد قدرة

(1). كزار حميد فرج

الطائي، تقييم اداء

المصرف الزراعي

العراقي التعاوني من

خلال الكفاءة

التحصيلية للقروض

واستقطاب المدخرات

للمدة من 2003-

2008، رسالة

ماجستير مقدمة الى

مجلس كلية الزراعة،

جامعة بغداد،(غير

منشورة) 2010.

ص23.

(2). دراسة تحسين

خدمات التمويل

الزراعي لصغار

المزارعين

وتنظيماتهم في

الوطن العربي، مصدر

سبق ذكره، ص 69.

(3). المصدر السابق

نفسه، ص70.

المزارع المقترض على المساومة مع الوسيط من جانب وعلى ظروفه المالية، ومدى احتياجه للتمويل من جانب آخر على قدرته على الوصول الى مصادر الاقراض الزراعي المؤسسي المتاح من جانب آخر⁽¹⁾.

(1). المصدر السابق

نفسه، ص72.

2- انواع وأجال القروض الزراعية :

يعتمد مفهوم الاقراض الزراعي على توفير المال اللازم للاستثمار في القطاع الزراعي واستخدامه، حسب الاسس الاقتصادية السليمة بغض النظر عن مصدره، سواء كان بالاقتراض أو التمويل الذاتي أو المساعدات أو اصدار السندات (فالقرض هو عبارة عن سلعة اقتصادية يتم تبادلها بين طرفين احدهما المقرض أو المسلف والأخر المقترض أو المستلف، مع وعد من المقترض بالسداد الى المقرض بعد فترة محدودة من الزمن، فضلا عن جزء اضافي يتفق عليه بأخذه المقرض لقاء استعمال المقترض للسلعة، وهذا الجزء يعرف بالفائدة).

ويكون الاقراض الزراعي الذي يحصل عليه المزارع خاضعاً للنصح والارشاد، الذي يقدمه المقرض لضمان صرفها في الغرض الذي اعطيت لضمان السداد، إما الاقراض التعاوني فهو الاقراض الذي يتم من خلال تنظيمات تعاونية يقوم بها الاعضاء التعاونيون بتوفير الاموال اللازمة وتبادلها بينهم، من خلال الودائع أو الوفورات أو الرسوم التي تحصل عليها الجمعية التعاونية من الاعضاء التعاونيين، وبشكل عام يمكن تصنيف القروض الزراعية تبعاً للغرض الذي منحت لأجله الى قروض الانتاج النباتي، قروض الثروة الحيوانية، قروض الزراعات الحقلية وقروض استصلاح الاراضي وزراعة الاشجار، ويمكن تصنيف القروض الزراعية، تبعاً للبعد الزمني أي قروض طويلة الأجل ومتوسطة الأجل وقصيرة الأجل، وقد تصنف تبعاً للضمانات الى قروض العقارات وقروض الضمانات الشخصية أو الموجودات المتغيرة، وقد تصنف القروض ايضاً تبعاً للمصدر المقرض الى قروض مؤسسية أو غير مؤسسية أو تبعاً للانتاجية الى قروض انتاجية وأخرى غير انتاجية، وقروض ايجابية وأخرى سلبية أو محايدة، وبشكل عام يمكن تصنيف القروض الى⁽²⁾ :

(2). كزار حميد فرج

الطائي، مصدر سبق

ذكره، ص38.

1. التسليف قصير الاجل: وهي القروض التي لا يتجاوز استحقاقها السنة الواحدة لتمويل النفقات الزراعية، من حراثة وحصاد وري ومحروقات وشراء الادوات الزراعية الصغيرة الخ .

2. التسليف المتوسط الآجل: وهي القروض التي لا يتجاوز اجل استحقاقها الخمس سنوات، وتمنح التمويل لشراء الآليات والادوات اللازمة للاستثمار الزراعي والحيواني وشراء المواشي والحيوانات اللازمة للجور والتنقل، فضلا عن شراء وانشاء التجهيزات والاعمال اللازمة للري وتحسين الاراضي... الخ.

3. التسليف الطويل الأجل: وهي القروض التي لا يتجاوز أجل استحقاقها عشر سنوات، وتمنح لتمويل إنشاء الحظائر والمستودعات لحفظ الآلات والحاصدات وشراء الاراضي الزراعية، وتمويل مشاريع الري والصرف وتحسين الاراضي... الخ.

ففي العراق تتعدد القروض بكافة انواعها وأجالاتها حيث يمكن تصنيفها تبعاً للغرض، الذي منحت لأجله الى القروض الانتاجية، وهي القروض التي تعطى لتعظيم رأس المال، من خلال شراء مستلزمات الانتاج الزراعي أو شراء الاراضي... الخ، والقروض الاستهلاكية (وهي القروض التي يحتاجها المزارع لسد حاجته الاستهلاكية داخل البيت وخارجه). وقد تصنف تبعاً لأجلها الى القروض القصيرة الأجل (وتكون مدتها من ستة اشهر الى سنة أو سنتين، وتعطى لتغطية التكاليف الموسمية مثل الحراثة والبذور والاسمدة... الخ، والقروض المتوسطة الأجل (وتعطى لمدة تتراوح من ستة الى خمس سنوات لتمويل مشروعات الاغنام والابقار والعجول وحفر الآبار... الخ)، والقروض الطويلة الأجل (وتعطى للمزارعين لمدة (5-15) سنة لتنفيذ مشاريع الاستثمار مثل شراء الاراضي واقامة المباني... الخ)⁽¹⁾.

(1). المصدر السابق نفسه، ص32.

3- السياسات التمويلية للمؤسسات العاملة في مجال الاقراض الزراعية:

وهي تلك السياسات الهامة:

1. نشر الخدمات التمويلية بين صغار المزارعين عن طريق شبكة واسعة من الفروع الزراعية والمصرفية والمخازن الرئيسية، بهدف استقطاب ودائع صغار المزارعين وتعميق المعاملات المالية فيما بينهم.
2. زيادة الانتاج من المحاصيل الزراعية عن طريق توفير الخدمات والمدخلات الزراعية الحديثة، من مثل الاسمدة والآليات والبذور المحسنة.
3. تجميع صغار المزارعين الريفيين في كيانات اقتصادية قانونية لضمان توفير خدمات زراعية وتمويلية متكاملة، وبالتالي تقليل تكاليف الانتاج وتكاليف الاقراض والاقتراض.

(2). دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره، ص78.

4. المساعدة في توزيع الدخل بصورة أكثر عدالة لتوفير التمويل الكافي لقطاع أكبر من المزارعين.
5. تقديم خدمات اضافية متمثلة في توفير خدمات مياه الشرب والكهرباء وتصنيع الآلات الوسطية وبعض الصناعات التمويلية الريفية.
6. مساعدة صغار المزارعين في تسويق منتجاتهم الزراعية عن طريق الاتحادات والجمعيات التعاونية⁽²⁾.

(1). وزارة المالية،

المصرف الزراعي

التعاوني العراقي،

الشروط العامة

للإقراض الزراعي،

الموقع الرسمي،

<http://www.agriculture.gov.iq>

. Ituralbank.gov.iq

إما أهم الشروط العامة لمنح القروض في العراق، فهي⁽¹⁾:

أ- إن يكون طالب القرض مزارعاً ممن يزاوّل الزراعة أو تنمية الثروة الحيوانية... الخ.

ب- إن لا يقل عمر المزارع عن (18) سنة، وأن لا يكون ممنوعاً من التصرف بأمواله بسبب العجز أو السجن.

ج- يقدم طلب القرض على استثماره خاصة يضعها المصرف يدون فيها مقدار القرض ومدته والغرض المراد تحقيقه ونوع الضمانة واوصافها.

د- يسجل طلب القرض في سجل خاص، وللمصرف الحق في رفض الطلب في أي وقت يشاء إذا تبين عدم صحة الاغراض الزراعية أو البيانات المدونة في الاستمارة.

هـ- تكشف الضمانات المقدمة للتأمين وتقدر قيمتها وتوصف وصفاً كاملاً في الاستمارة التي يعدها المصرف لهذا الغرض.

وبالنسبة للفوائد: حيث تعتبر الفائدة الثمن أو التعويض الذي يدفع لقاء استعمال رأس المال لفترة من الزمن، وهي الثمن الذي يدفع لقاء الامتناع عن الاستهلاك الحالي للمحصول على استهلاك مستقبلي أكبر، ويتم تقاضي الفائدة لقاء حق استعمال الاموال للأخرين، وبالتالي اضاءة الفرصة البديلة لاستعمال هذا المال، ولقاء تأجيل المنفع الحاضر من قبل صاحب المال الى المستقبل، ففي العراق اعتمد المصرف الزراعي التعاوني على سياسة سعرية ميسرة للفائدة على القروض، وكالاتي:

• قروض شراء الساحبات والحاصدات للقطاع الخاص (4%) والعضو التعاوني (3%).

• قروض القطاع الخاص (3%).

• قروض الاعضاء التعاونيين (2%).

• قروض الجمعيات التعاونية (1%).

• قروض اطفاء حق الحفر (6%).

• قروض شراء حصص الانفاق وإزالة التفتت (7%).

• قروض شراء حصص الاوقاف وإزالة التفتت (7%)

إما فيما يخص شروط تسديد القروض فهي:

1. يتم تسديد القرض في وقت حصول المزارع على الدخل المتأتي من عملية الانتاج الزراعي

2. يقوم المقترض بتسديد القرض من الدخل نفسه وليس من بيع موجودات المشروع.

3. على مصادر الاقراض أن تذكر الجهة المقترضة بحلول موعد استحقاقه.

4. تشجيع المقترضين بالاستمرار في تسديد قروضهم حال توفير الدخل، حتى ولو قبل تاريخ استحقاقه.

5. مراعاة القروض من حيث كونها ذاتية التسديد أو غير ذاتية التسديد.

6. لابد من أن تتناسب أقساط تسديد القرض مع الموجودات التي يتم الحصول عليها تبعاً لمبلغ القرض.

7. للمقترض الحق في تأجيل القرض المستحق الى وقت لاحق بموافقة الجهة المقترحة، وبما يبرر التأجيل على أن لا يتجاوز مدة التأجيل ثلاث سنوات من تاريخ الاستحقاق الأول⁽¹⁾.

(1). هناء غازي، مصدر

سبق ذكره، ص9.

4- اساليب مراقبة القروض وخدماتها⁽²⁾:

هناك عدة اساليب عدة تتبع بهدف مراقبة القروض وخدماتها، ومن هذه الاساليب:

(2). المصرف الزراعي

التعاوني العراقي،

آلية تنظيم ومراقبة

القروض، مصدر سبق

ذكره، المكان نفسه.

1. إن يتم صرف القرض بأقساط، فالقرض يعطى بموجب عقد يحدد فيه نوع المشروع الممول والبنود المختلفة التي يتكون منها وتكاليف كل بند من هذه البنود، ومن ثم صرف القرض لتنفيذ الشروط المحددة على أقساط تتناسب مع حجم العمل المنجز وتكاليفه.

2. هناك اسلوب آخر في صرف القرض عن طريق صرف المبالغ المخصصة على شكل مواد عينية يتم تسليمها بواسطة المؤسسة المعرضة نفسها للمزارع مباشرة.

3. ومن أشكال المراقبة الأخرى قيام طرف ثالث بتسليم المزارع والمواد المقررة له، بموجب أمر تسليم يصدر من الجهة المقرضة الى الجهة التي تتعامل بمثل هذه المواد يحدد فيه المواصفات المطلوبة وكمياتها والمبالغ المخصصة لها، وبعد أن يتم تسليم ومطابقة المواصفات مع الشروط المتفق عليها يسدد قيمتها الى الجهة البائعة بشكل مباشر.

وفيما يتعلق بالتجربة العراقية فإن الاساليب المتبعة في مراقبة القروض الزراعية تتمثل في:

- مراقبة صرف القروض على شكل أقساط تتناسب مع حجم العمل المنجز وتكاليفه.

- زيادة المشاريع الممولة من قبل لجان مستقلة من قبل جهات الاقراض لحث المزارعين المدينين على انجاز الاعمال في وقتها المناسب.

- اعتماد صرف القروض على شكل مواد عينية يتم تسليمها بواسطة مؤسسة انتاجية تجارية تعمل لصالح المصرف.

- القيام بزيارات مفاجئة للمشاريع في مختلف انحاء العراق، للتأكد من صحة التقارير عن الاعمال المنجزة، والمبالغ المصروفة، ومدى مطابقتها للواقع.
- مراقبة صرف القروض الزراعية في مجالاتها المحددة من قبل الجمعيات التعاونية المنتشرة في عموم مناطق القطر.
- المراقبة المستمرة من قبل لجان الكشف على الضمانات المقدمة، إذا كانت أموال منقولة للتأكد من وجودها ومدى صلاحيتها.

رابعاً: المشاكل والمعوقات التي تواجه تمويل المشاريع الزراعية الصغيرة

في هذا الفقرة سوف نتناول بعرض وتوصيف لأهم المشاكل والمعوقات، التي تواجه اعمال التحسين الخاصة بالخدمات التمويلية المقدمة للمزارعين والمنتجين الزراعيين، والتي تتمثل في⁽²⁸⁾:

1- محدودية رأس المال والمصادر التمويلية الذاتية:

أ- ضعف مصادر التمويل الذاتية لدى مؤسسات ومصارف الاقراض المتخصصة، مما أدى الى انخفاض معدلات الاقراض المتاحة للمزارعين والمستثمرين وعدم كفايتها على تلبية الاحتياجات التمويلية لتلك الفئات.

ب- ضعف عناصر ومكونات مصادر التمويل الذاتي لتلك المؤسسات والمصارف الاقراضية والتي تتمثل في:

- رأس المدفوع من رأس المال المصرح به قانوناً.
- الاستردادات والتحصيلات من مبالغ القروض والفوائد المستحقة عليها.
- الارباح المتجمعة والمتراكمة المتحققة من ممارسة النشاط التمويلي الاقراضي.

فالنسبة الى رأس المال المدفوع من رأس المال المصرح به قانوناً، حيث أن عدم زيادة رأس المال المجازبة في قوانين تلك المؤسسات والمصارف سيعمل على عدم زيادة أو رفع رأس المال المدفوع الذي يكون مصادر التمويل الذاتية، والتي تشكل مجموع الارصدة المعدة للاراضي Total Loanable Funds [TLF] لتلك المؤسسات مما يؤدي الى انخفاض معدلات الاقراض، ومحدودية رأس المال إزاء طالبي الاقراض.

أما بالنسبة للاستردادات والتحصيلات من مبالغ القروض والفوائد فهي تعتمد بالدرجة الاساس على ارسال التبليغات والتأكيدات الخاصة بالاستحقاقات في المواعيد المناسبة والمتابعة بالاتصال بكافة الطرق

بالمقترضين، فضلاً عن اتباع الموضوعية والجديّة في العمل (والمتابعة المستمرة)، والتي تعكس آثارها وتأثيراتها السلبية والإيجابية على حجم المبالغ المتجمعة من هذا العنصر التمويلي الهام، فكلما كانت النتائج المستحصل عليها جيدة كلما كانت نسب الاسترداد مرتفعة وبالعكس، يضاف إلى ذلك هناك مجموعة الاعتبارات تتعلق بـ (المقرض) نفسه وسياسته واجراءاته الاقراضية والتحصيلية، ويتعلق البعض الآخر بـ (المزارع المقترض) وظروفه الاجتماعية والاقتصادية والانتاجية والتسويقية، وهناك اعتبارات أخرى تتعلق بـ (الاقتصاد القومي) متمثلة بالعلاقات الداخلية والخارجية، مما يتطلب المزيد من البحث والاستقصاء والدراسة والاهتمام والرعاية من قبل المؤسسات والمصارف الاقتراضية المتخصصة.

أما فيما يخص الارباح المجمعة أو الاحتياطي العام، حيث أنه نتيجة لممارسة النشاط الاقراضي (تقديم الخدمات التسليفية يتم استيفاء فوائد عن القروض والسلف والتسهيلات بالمعدلات المقررة والشروط الموضوعية من قبل مصدر الاقراض المعني، وتبعاً لسياسته واهدافه، حيث تعتبر الفائدة المستوفاة من القروض العنصر الأهم في إيرادات أو مقبوضات المصدر المقرض المخصص، والتي تعتبر اساساً في تغطية النفقات التي يتحملها ذلك المصدر المقرض من ناحية وتخفيض الربح الصافي الخاص بالمصدر الاقراضي من ناحية أخرى⁽¹⁾.

2 - قلة عدد المؤسسات في مجال الاقراض الزراعي:

1. يعاني العراق بشكل عام من انخفاض اعداد المؤسسات أو المنظمات أو المصارف المتخصصة العاملة في مجال التمويل الزراعي، مما يعكس اثاره سلبية على امكانية تلبية حاجات المزارعين.
2. إن معظم مصادر الاقراض/ التمويلي تنحصر في مؤسسة أو منظمة اقراضية واحدة أو مصرف زراعي متخصص واحد، اضافة الى مجموعة المصارف التجارية التقليدية.

3. إن هذه المؤسسات التمويلية لا تمنح القطاع الزراعي، إلا جزء قليل من تسهيلات الائتمانية مقارنة بالقطاعات غير الزراعية الأخرى.
4. لا تفرق في اسعار الفائدة العمولات المستوفاة من تسهيلات الائتمانية بين مزارع صغير وآخر كبير.

5. تعتبر أغلبية المتعاملين معها من كبار المزارعين والمنتجين المتعاملين بالسلع والمواد والمعدات والآلات الزراعية، حيث أن هذه المجموعات تمتلك قدرات ومؤهلات كافية للوصول الى البنوك والمصارف، والاستفادة من خدماتها وتسهيلات الائتمانية مقارنة ببقية صغار المزارعين والمنتجين والمستثمرين.

(1). دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره ، ص113-129.

3- ضعف الوعي المصرفي والاستثماري لدى صغار المزارعين:

1. تتميز فئة صغار المزارعين بخصائص اقتصادية واجتماعية معينة تتمثلة بتدني مستويات التعليم والكبر النسبي لمعدل الإعالة الأسرية وتقارب أعمار افراد هذه الفئة بعضها مع البعض الآخر، فضلا عن قلة المدخرات الشخصية وضعف الحيازات الزراعية المستقلة وتقييدها والاعتماد على الاساليب الزراعية التقليدية.

2. كان لهذه الخصائص لصغار المزارعين آثار وتأثيرات لعوامل أخرى يعاني منها المجتمع الريفي، مما أدى الى تخلف المزارع الريفي وضعف الوعي وعدم المعرفة الدقيقة بالجوانب المالية والمحاسبية والمصرفية والاقرضية، أي أن وعي المزارع أو المنتج أو المستثمر يعتمد بالدرجة الأساس:

أ- المستوى الفكري (التعليمي والثقافي).

ب- المستوى المادي (الدخلي والانفاقي)

ج- المستوى العمري.

د- مستوى الخبرة والتجربة والحكمة المكتسبة عبر الزمن.

4- محدودية الطاقات البشرية المدربة العاملة في مجال الاقراض

والتمويل الزراعي

وذلك يعود الى:

1. النقص الكبير في التدريب في مجال العمل التمويلي والاقرضي/ التسليفي اضافة الى ضعف فاعلية اعمال التأهيل للعاملين في القطاع الزراعي.

2. تدني مستويات الرواتب والاجور والحوافز الممنوحة للعاملين.

3. تسرب الكوادر الفنية والمالية الكفوءة الى قطاعات انتاجية أخرى، أكثر اغراء وجذب داخل العراق، أو الى مؤسسات ومنظمات ومصارف أخرى خارج القطر (وهي ظاهرة نزوح العقول) (Brain-Drain) خارج الوطن العربي.

4. قلة كفاءة نظم التوظيف/ التشغيل الحالية في القطاعات الزراعية العربية، أو عدم وضع نظم توظيف حقيقية تتماشى مع روح العصر ومتطلبات الاعمال الادارية والمحاسبية والمالية والمصرفية والاقرضية واساليبها المتقدمة.

5. عدم أو قلة استخدام التقنيات الحديثة بالاعمال المالية والمصرفية والاقرضية الزراعية والمحاسبية في أغلب المؤسسات، وذلك من حيث الاجهزة والبرامج والكفاءات المتخصصة والمدربة والمؤهلة للعمل في هذه الاعمال واساليبها ووسائلها.

6. بالنظر لما تقدم ظهرت أهمية توفير الكوادر البشرية المؤهلة والمدربة والمتخصصة، لأعمال التمويل والاقرض الزراعي عن طريق

(التدريب الداخلي) في المراكز والمعاهد والمؤسسات والجامعات المحلية، أو من خلال التدريب الخارجي عن طريق الايفاد الى اقطار اجنبية، بهدف اكتساب الخبرة والمعرفة والمهارة الجديدة في تلك الاعمال.

5 - ضعف التنظيمات الاهلية للمزارعين:

تمثل التنظيمات أو الجمعيات التعاونية الزراعية أو الجمعيات الخيرية، وتعرف هي مجموعة من المواطنين تألفوا فيما بينهم حول مصلحة مشتركة أو منفعة متبادلة أو خدمة مشتركة، فهي تعمل على تحقيق غايات واهداف ومصالح مشتركة بمساندة الاجهزة الحكومية الرسمية وشبه الرسمية، ذات تماس المباشر بمصالح هذه التنظيمات وقضاياها وشؤونها، إلا أن هذه التنظيمات تعاني من مشاكل عديدة، منها:

1. قلة رؤوس الاموال المخصصة لهذه الجمعيات.
2. ضعف القيادات الادارية التعاونية وعدم الالتزام بالافكار والمبادئ والقيم التعاونية.
3. قلة اعمال التدريب والتأهيل للعناصر البشرية التعاونية.
4. قلة أو عدم مشاركة قطاع المرأة/ النسوة في التعاونيات الزراعية وبشكل فعال وايجابي.
5. قصور قوانين وانظمة التعاون السائدة في أغلب الاقطار العربية، وعدم مواكبتها للمتغيرات والمستجدات والظروف (المحلية- والاقليمية- والدولية).
6. تدخل الحكومات في أغلب الاحيان في تشكيل التعاونيات وتسييرها ضمن أطرها وسياستها، فضلاً عن عدم توفر القناة الكافية بالعمل التعاوني.

6- السياسات التمويلية الخاصة بالضمانات والتسديد:

1. تمثل الضمانات من أهم الامور التي تحدد سياسة أي مصدر تمويلي/ اقراضي في كل قطر، وذلك لأن (الضمانة) لا تطلب لذاتها، بل لأنها وسيلة لتحقيق غاية معينة تتمثل في تمكين المزارع من الحصول على القروض المطلوبة من جانب، وفي ضمانه المقرض من جانب آخر، ويطلب المقرض (الضمانة) لكفالة استرداد امواله لسبين:
- أ- عدم توفر الثقة الكاملة بالشخص المقترض واعدتزامه على تسديد القرض في الموعد المحدد.

ب- عاملا المخاطرة واللايقين (Risk & Uncertainty)، اللذان يحيطان بعملية الاقراض والناجمة عن احتمالات تغير ظروف المقترض وعدم قدرته على السداد في الوقت المحدد.

2. تعتمد الضمانة على عاملين اساسيين هما:

أ- طاقة المزارع على اكتساب فوق ما هو ضروري لمعيشته.

ب- القيمة السوقية للاصول الانتاجية الممسوكة لضمانه للقروض الزراعية.

3. أما الضمانه العقارية، فهي لاتشكل عائقاً امام كبار الملاك وحصولهم على التمويل الزراعي على عكس صغار المزارعين الذين يؤلفون الاغلبية العظمى من مزارعين الاقطار العربية.

لذا لابد من تسهيل السبل امام صغار المزارعين بما يلائم ظروفهم وامكاناتهم المتاحة، حيث يمكن تمييز أنواع الضمانات الزراعية الى:

أ- الضمان الشخصي الذي يعتمد على:

- امانة المقترض ومدى حرصه على الوفاء بتعهداته واحترامه لتوقيعه وحرصه على سمعته.

- توفر عنصر الثقة والمعرفة الشخصية بالمقترض.

ب- الضمان المعيشي: وهو الضمان الذي تقبل به المصارف والمؤسسات ويشمل:

- الاموال غير المنقولة من الاراضي الزراعية وارااضي البناء والعقارات والمباني.

- الاموال المنقولة وتشمل المحصول الزراعي والحيوانات المزروعية والاشجار والمحاصيل، اضافة الى الجرارات الزراعية وسيارات نقل المحاصيل... الخ.

خامساً: سبل تطوير الخدمات التمويلية لصغار المزارعين

ويتضمن هذا المحور الإجراءات والوسائل اللازمة لرفع وتطوير مجالات واتجاهات الخدمات التمويلية المقدمة لصغار المزارعين من خلال:

1. سهولة وصول المزارعين الى الاقراض من المؤسسات والمصارف⁽¹⁾:

أي تسهيل حصول المزارعين على الاقراض الزراعي من خلال:

أ- التسهيل الاجرائي: تيسير وتبسيط اجراءات المعاملات ونماذجها المعتمدة، اضافة الى تقصير خطواتها العملية والتطبيقية المتسلسلة، من دون اخلال بالمضامين العامة لها.

ب- التسهيل المكاني: أي تقصير المسافات في تنقلات المتعاملين ومراجعاتهم الاضطرارية بوجه عام، ولاسيما بالنسبة لصغار المزارعين والمنتجين والمستثمرين اصحاب الدخول المتدنية والاوزاع الاقتصادية الصعبة، وذلك بهدف نقل الخدمة التمويلية الاقراضية الى مواقع تجمعاتهم السكنية ومشاريعهم واعمالهم الزراعية.

ت- التسهيل الضماني: بمعنى أن تكون الضمانة المطلوبة لتغطية القرض المطلوب تتناسب وطبيعة الاصل الانتاجي أو العمل

(1). دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سابق، ص132-155.

المزري المراد تمويله بالقرض، الذي بدروه يجب أن يتفق أجله الزمني التسديدي والأجل الاقتصادي للأصل الانتاجي نفسه.
ث- التسهيل الانفلاقي: بمعنى تقليل الأنفاق المترتب على المستفيدين من جراء الحصول على القروض والسلف الزراعية، الى ادنى حد ممكن وهذا الامر يمكن الوصول اليه من خلال:

- تخفيض معدلات الفائدة أو الربح المستوفاة على القروض الممنوحة قدر الامكان ولاسيما لصغار المزارعين والمنتجين والمستثمرين.
- اعتماد اللامركزية الادارية والمرتبطة (بتفويض الصلاحيات) في اصدار القرارات وتنفيذ الاجراءات والاعمال الأخرى.

• زيادة التوسع في انشاء فروع اقليمية للمؤسسات والمصارف فضلا عن زيادة الوعي التمويلي والاقرضي للمستفيدين بكافة فئاتهم ومناطقهم، وذلك من خلال وسائل الاعلام المرئي والمسموع والمقروء.

2. توزيع القروض من حيث النشاطات والرقعة الجغرافية:

أي توزيع منافع التنمية على الشرائح السكانية والمناطق الجغرافية والانشطة والمشاريع كافة، أي توزيع الاستثمارات والوسائل لتحقيق الصالح العام، لذا فإن عملية توزيع القروض والسلف باعتبارهما احدى الوسائل التمويلية الهامة اللازمة لل (القطاع الخاص) ليسهم بدوره الايجابي في عملية التنمية المنشودة بالشكل الذي يضمن تحقيق العدالة النسبية، مع أهمية الاشارة الى مدى توافر الموارد الاقتصادية والمناطق الجغرافية وتباينها بين تلك المناطق، يفرض أهمية توزيع القروض من جانب والعدالة النسبية من جانب آخر.

3. زيادة استقطاب المدخرات⁽¹⁾:

(1). العقيد محمد

عبدالكريم،

الاستراتيجية

المقترحة لتنمية

القطاع الزراعي في

العراقي، وزارة الزراعة،

الشركة العامة

للتجهيزات الزراعية،

دراسات وبحوث الوطن

العربي، العدد 20-21.

ص 133.

أ- إن استمرار ونجاح مؤسسات الاقراض الزراعي المتخصصة، يتطلب تمويل هذه المؤسسات وتحسين قدراتها وادخالها المالية وتوفير سيولتها النقدية، سواء من خلال المصادر الذاتية للتمويل أو من خلال المصادر التمويلية المساندة (الخارجية أو المحلية)، اضافة الى مدخرات الجمهور وايداعاتها لدى تلك المؤسسات الاقراضية المتخصصة، والتي تعد من أهم مصادر الاموال.

ب- يمكن تصنيف ثلاث اصناف من المدخرين وهم:

الفئة الأولى: ولديها مدخرات ووفورات فعليه يقوم البعض منها استثماره كليا بشكل أو بآخر، لتصبح تلك المدخرات والوفورات ارصدة نشطة (Balances Active)، ويقوم البعض الآخر بأكتناز (Hoarding) مدخراته ووفوراته كلية، بحيث تصبح ارصدة خاملة ومعطلة Idle Balances مثل التحويل الى حلي ومجوهرات... الخ.

الفئة الثانية: ولديها احتمال متوقع جيد للادخار عندما تتوفر لديها الظروف الزراعية والانتاجية والتسويقية والسعرية، وتحقق دخولا معقولة تغطي نفقاتها الزراعية ويفيض جزء منه.

الفئة الثالثة: وهي فئة ليس لديها امكانية للادخار حيث دخولها السنوية متدنية، بحيث لا تكفي تغطية التزاماتها العائلية.

ت- اعتماد الوسائل والطرق اللازمة لزيادة المدخرات الريفية والزراعية وزيادة كفاءتها، من خلال:

• خلق الوعي الادخاري أو تفعيله لدى الجمهور عموماً والريفيين والمزارعين خصوصاً ويتحقق من خلال:

- مجموعة العوامل الذاتية والنفسية، والتي تشمل (حاجة الفرد الى التأمين ضد المخاطر والرغبة في تملك أو اقتناء سلع معينة، والرغبة في تحسين المستوى المعاشي وصفة البخل والحب الذاتي للمال)

- مجموعة العوامل الموضوعية التي تحيط بالانسان مثل (العادات والتقاليد والظروف السياسية ودرجة الاستقرار أو الاضطراب، إضافة الى مدى توفر المؤسسات الائتمانية والادخارية... الخ).

• تحقيق الادخار الاجباري حيث لا يكفي الادخار الاختياري أو الحر لدفع عجلة النمو الاقتصادي، وإنما لابد من اللجوء الى الادخار الاجباري، والذي يتمثل في:

- أ- التأمينات الاجتماعية أو نظام المعاشات/ التقاعد.
- ب- اقتطاع اجرة نصف يوم أو يوم كامل في اجور العاملين في الدولة لزيادة المدخرات لفترة زمنية معينة.
- ت- مراقبة الحكومات لحركة تهريب الاموال والثروات الى الخارج وحركة الاستيراد والتصدير.

ث- لجوء الحكومات الى أسلوب ترشيد الاستهلاك عن طريق منع استيراد بعض السلع الكمالية، جزئياً أو كلياً أو رفع اسعارها كوسيلة ادخار للنقد الاجنبي.

ج- لجوء الحكومة الى محاربة الاسراف والتبذير في المال العام أو اختلاسه.

ح- توفير النظام المصرفي والمؤسسي الملائم من خلال زيادة عدد المؤسسات الادخارية وتوزيعها لكي تتلائم مع انشطتها المنتشرة في معظم انحاء البلاد.

4. تيسير الضمانات لصغار المزارعين والاقراض العائلي⁽¹⁾:

أ- تحديد نوعية ومقدار الاصول الانتاجية التي يمتلكها طالب القرض.

أ- القدرة الكسبية والادخارية للمقترض.

ج- نوعية وحجم المشروع أو العمل الزراعي المراد تمويله بالقرض.

(1). سمير زهير
الصوص، بعض
التجارب الدولية
الناجحة في مجال
تنمية وتطوير
المشاريع الصغيرة
المتوسطة، نماذج
يمكن الاحتذاء بها في
فلسطين، 2010، ص5.
بحث منشور على
شبكة الانترنت على
الموقع:
www.abahe.co.uk

د- السياسة الاقراضية المتبعة من قبل المؤسسة المقترضة أو المصرف الزراعي.

5. المشاركة في تمويل المشروعات الزراعية الريفية الصغيرة :

- أ- توفير فرص عمل مجزية لافراد الاسر الريفية وخاصة العاملين منهم.
- ت- توفير مستلزمات انتاج للعملية الانتاجية الزراعية.
- ج- تحويل المنتجات بما يتلائم ومتطلبات السوق اضافة الى المتطلبات الاستهلاكية.

د- تكون درجة المجازفة والمخاطرة محدودة جداً.

هـ- اعطاء الافضلية للاعمال الصغيرة والتي تتلائم مع المجتمع الريفي وتلبي احتياجاته.

و- تتصف بالمرونة لمواجهة التغيرات في المواد الأولية والطلب على السلع المنتجة.

6. تطوير الخدمات المصرفية المتنقلة (مصارف القرى) لخدمة المزارعين:

• إن توفير وتشجيع ونشر الخدمات المصرفية وتوصيلها الى صغار المزارعين يتطلب تسهيل ايصالها بأقصى سرعة ممكنة وبأقل قدر من الجهد والنفقة.

• إن المناطق النائية من الريف أو المناطق البعيدة عن المدن، تعد أكثر المناطق بحاجة الى الخدمات المصرفية المختلفة، والتي تتخذ اشكال عدة من خلال:

– فتح المكاتب تمثيل أو توكيلات لمؤسسات الاقراض الزراعي المتخصصة.

– استخدام السيارات/ العربات المتنقلة للانتقال من مكان الى آخر والوصول الى القرى والتجمعات السكانية النائية بمواعيد محددة مسبقاً ومعروفة لدى الافراد.

– عمل برامج زيارات فردية أو جماعية للمسؤولين اصحاب القرار أو المشاركين في المصارف المتخصصة .

– تكليف كوادر وظيفية من تلك المؤسسات للقيام بزيارات مستهدفة للالتقاء بأصحاب الطلبات والتشاور معهم، حول احتياجاتهم التمويلية وتقديم التوصيات والمقترحات لتلبية تلك الاحتياجات.

7. دعم الائتمان الاستثماري الريفي⁽³²⁾ :

ومن خلال :

(1). محمد شريف، اثر العولمة في طبيعة العمل المصرفي، مدير وحدة الاعلام في المصرف، النشرة المصرفية، المصرف الزراعي، قسم التخطيط والعمليات المصرفية، العدد الاول، 2008، ص5.

1. **الدعم الخارجي:** أي الدعم المرغوب من خارج الجهة التمويلية أو الاقراضية، لتعزيز قدراتها المالية ولتعمل على زيادة وتوسيع التمويل من خلال:

- التزويد بالسلف والقروض والتسهيلات الائتمانية المسيرة اضافة الى الأعانات والهبات والمساعدات القادمة من المؤسسات والمنظمات الدولية.

- الدعم المالي من خلال الخزينة/ وزارة المالية.

- التزويد بالتسهيلات الائتمانية من المصارف المركزية بأسعار فائدة منخفضة.

2. **الدعم الذاتي:** أي الدعم المطلوب من داخل المؤسسة نفسها بحيث تدعم نفسها بنفسها، معتمدة على مصادرها التمويلية الذاتية من خلال:

- تسهيل اجراءات التعامل وتوسيع اللامركزية الادارية وانشاء الفروع الجديدة واستحداث الادارات وتفويض والصلاحيات واصدار القرارات... الخ

3. **الدعم المختلط:** أي الاستهلاك الذاتي للمؤسسة الاقراضية المنخفضة مع مصادر الدعم الخارجي بهدف الاصلاح والتطوير أو المساهمة المالية من خلال:

- تحويل المؤسسة المتخصصة الى مصرف للتنمية الزراعية والريفية.

- رفع رأسمال المصرح به قانونياً الى مستوى أعلى امكانية رفع الزيادة في رأس المال.

- تحقيق الاستقلالية الادارية والمالية للمؤسسة المعنية.

- الخروج من انظمة الخدمة المدنية التقليدية نحو نظم وظيفية مصرفية متخصصة حديثة واستقطاب الكفاءات والمواصفات المناسبة للأعمال التمويلية.

8. **امكانية التوجه الى اقراض المجموعات من صغار المزارعين:**

1. تمويل مشاريع الري الجماعية التي تتصف بكبر حجمها وكبر استثماراتها.

2. تمويل مشاريع الجمعيات التعاونية الزراعية.

3. تمويل الجمعيات التعاونية أو تمويل اتحاد المزارعين لمساعدتهم على عقد الصفقات التجارية الشرائية من مدخلات الانتاج الزراعي (اسمدة، بذور، مبيدات، علاجات، ادوية) وبيعها نقداً او بالاقتراض.

الاستنتاجات:

1. ضعف الدور الرقابي للرقابة المالية على الاداء المصرفي، والذي أدى بدوره لضعف الرقابة الادارية المساهمة في تصحيح الاتجاه، وغياب التنبؤ بالصعوبات والعقبات وتقييم اداء المدراء والتأكد من كفاءتهم وسلوكهم.
2. قيام وزارة الزراعة بأستيراد مدخلات الانتاج وتوفيرها للمنتجين الزراعيين، بشكل عادل وبأسعار مناسبة، لكي تمنع الاحتكار من قبل التجار والوسطاء.
3. أشار البحث الى مستوى الخدمات المقدمة لصغار المزارعين، والتي يتم الحصول عليها في الغالب من المصارف الحكومية (المصرف الزراعي) ومؤسسات حكومية متخصصة، وقامت بدعمها بصور مختلفة من أجل أن يقوم بتزويد المزارعين القروض والخدمات المصرفية، والتي مازالت دون المستوى المطلوب.
4. إن فئة صغار المزارعين هي أبعد ما تكون عن استخدام طرق الانتاج والتقانات الحديثة، نتيجة ارتفاع التكلفة وصعوبة التشغيل والمخاطر المكتنفة في هذا المجال.
5. تقوم احياناً بعض القطاعات الادارية والتشريعية للعمل على الحد من ارتفاع الاسعار للمنتوجات الزراعية، من أجل ارضاء الشريحة الكبرى من السكان، مما يؤدي ذلك الى قيام المزارع ببيع محصوله بسعر يعرضه للخسارة، وذلك يؤدي الى خسارة المشروع بالكامل.

التوصيات:

- 1- تقدير الحاجات الفعلية من المكائن والالات والمعدات الزراعية، في ضوء حجم وطبيعة الملكية الخاصة لتحويل الانفاق الاستثماري الخاص، الى أصل منتج من خلال بناء قاعدة استثمارية تؤمن إليه ذاتية مستمرة للنمو، ووضع الشروط والضوابط الدقيقة التي تمنع ضياع رؤوس الاموال المستثمرة أو تهريبها الى خارج القطاع الزراعي، وتجنب أي انفاق استثماري لايضيف الى الطاقات الانتاجية أو لا يعطي مردوداً ايجابياً يسهم في تطوير القطاع الزراعي.
- 2- تفعيل دور سياسة الدعم السعرية للمنتجات الزراعية لتشجيع المنتجين على زيادة الانتاج وتوسيع المساحات المزروعة من المحاصيل، وخاصة الداخلة منها ضمن البطاقة التموينية.

- 3- حث المنتجين الزراعيين على الاستعمال العلمي لمدخلات الانتاج المدعومة، للاستفادة من مبالغ الدعم اقصى ما يمكن.
- 4- ضرورة قيام المصرف بتطوير أدائه بما يتماشى مع الظروف الحالية لدعم موقفه المالي، وبالتالي الاستمرار في السوق المصرفية وبكل قوة.
- 5- ضرورة مواكبة المصرف للتطورات المستجدة في العالم المصرفي سواء في الأداء أم في الأدوات المالية المستخدمة، مثلاً من خلال زيادة أعداد الدورات التطويرية للكادر إلى خارج العراق.
- 6- ضرورة زيادة حصة القطاع الزراعي من المخصصات المالية في الخطط الانمائية، مع ضرورة توفير الاموال اللازمة لمؤسسات التمويل الزراعي، لكي تتمكن هذه المؤسسات من تلبية احتياجات صغار المزارعين النقدية والعينية.
- 7- ضرورة تبسيط الاجراءات في الحصول على القروض والسلف الزراعية، والحد ما امكن من الروتين وتسهيل الضمانات المطلوبة وخاصة غير المنقولة منها، لغايات منح القروض لفئة صغار المزارعين.
- 8- ضرورة العمل على تخفيض تكاليف الاقتراض التي تتحملها الفئات المستهدفة من صغار المزارعين قدر الامكان.
- 9- ضرورة العمل على توسيع شبكات الفروع المصرفية الزراعية في العراق، لتصل الى أكبر عدد من المجموعات المستهدفة وصولاً الى مستوى القرية.

الهوامش والمصادر:

1. عماد عمار السنبل، تجربة الاصلاحات الهيكلية في الاقتصاد الزراعي العراقي، كلية الزراعة، جامعة الانبار، بحث منشور على مجلة الانبار للعلوم الزراعية، المجلد 8، عدد خاص بالمؤتمر، 2010، ص 195.
2. المصدر السابق نفسه، ص 196.
3. دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، جامعة الدول العربية، الخرطوم، ديسمبر (كانون الاول) 1997، ص 16.
4. التقرير السنوي للتنمية الزراعية في الوطن العربي عام 2007، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، ص ب 474، الخرطوم، ص 48.
5. وزارة التخطيط والتعاون الانمائي، دائرة التخطيط الزراعي، خطة تنمية القطاع الزراعي، اعداد اللجنة الفنية لخطة التنمية الوطنية 2010-2014 في القطاع الزراعي، ص 6.
6. هناء غازي، سياسة التمويل والاقتراض الزراعي ودورها في تطوير الزراعة في العراق، بحث منشور في مجلة المصرف الزراعي، قسم التخطيط والعمليات المصرفية، وحدة اعلام المصرف، النشرة المصرفية، العدد الثاني، 2009، ص 8.
7. وزارة التخطيط والتعاون الانمائي، دائرة التخطيط الزراعي، خطة تنمية القطاع الزراعي، مصدر سابق، ص 5.
8. المصدر السابق نفسه، ص 6.
9. سرمد علي حسين، تحليل اقتصادي لسياسات الدعم لبعض المنتجات الزراعية في العراق للمدة 1999-2002، المعهد التقني-المسيب، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني: www.arc.sci.eg/InstsLabs معهد بحوث الاقتصاد الزراعي.
10. عماد عمار السنبل، مصدر سابق، ص 199.
11. محمد عبد الكريم منهل العقيد، الاستراتيجية المقترحة والأبعاد المستقبلية لتنمية القطاع الزراعي في العراق، الحلقة الأولى، مقال منشور في جريدة الصباح العراقية، العدد 1799 في 2009/10/18، ص 3.
12. ابراهيم المشهداني، قروض المصرف الزراعي ودورها في زيادة الإنتاج، بحث منشور على شبكة الانترنت، الموقع الالكتروني، www.alhurrtv.com.
13. سرمد علي حسين، مصدر سابق، ص 2.
14. المصدر السابق نفسه، ص 3.
15. المصدر السابق نفسه، المكان نفسه.

16. الواقع الزراعي الراهن والافاق الزراعية في العراق، المعهد العراقي للإصلاح الاقتصادي، ندوة 31 يوم 2010\7.
17. هناء غازي، الكفالات المصرفية وخطابات الضمان، النشرة المصرفية، المصرف الزراعي، العدد الاول، 2008، ص8.
18. كرار حميد فرج الطائي، تقييم اداء المصرف الزراعي العراقي التعاوني من خلال الكفاءة التحصيلية للقروض واستقطاب المدخرات للمدة من 2003-2008، رسالة ماجستير مقدمة الى مجلس كلية الزراعة، جامعة بغداد (غير منشورة) 2010، ص23.
19. دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره، ص 69.
20. المصدر السابق نفسه، ص70.
21. المصدر السابق نفسه، ص72.
22. كرار حميد فرج الطائي، مصدر سبق ذكره، ص38.
23. المصدر السابق نفسه، ص32.
24. دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره، ص78.
25. وزارة المالية، المصرف الزراعي التعاوني العراقي، الشروط العامة للإقراض الزراعي، الموقع الرسمي، <http://www.agriculturalbank.gov.iq>.
26. هناء غازي، مصدر سبق ذكره، ص9.
27. المصرف الزراعي التعاوني العراقي، آلية تنظيم ومراقبة القروض، مصدر سبق ذكره، المكان نفسه.
28. دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سبق ذكره، ص113-129.
29. دراسة تحسين خدمات التمويل الزراعي لصغار المزارعين وتنظيماتهم في الوطن العربي، مصدر سابق، ص132-155.
30. العقيد محمد عبدالكريم، الاستراتيجية المقترحة لتنمية القطاع الزراعي في العراق، وزارة الزراعة، الشركة العامة للتجهيزات الزراعية، دراسات وبحوث الوطن العربي، العدد 20-21، ص133.
31. سمير زهير الصوص، بعض التجارب الدولية الناجحة في مجال تنمية وتطوير المشاريع الصغيرة المتوسطة، نماذج يمكن الاحتذاء بها في فلسطين، 2010، ص5، بحث منشور على شبكة الانترنت على الموقع: www.abahe.co.uk
32. محمد شريف، اثر العولمة في طبيعة العمل المصرفي، مدير وحدة الاعلام في المصرف، النشرة المصرفية، المصرف الزراعي، قسم التخطيط والعمليات المصرفية، العدد الاول، 2008، ص5.